



هيئة الإنصاف والمصالحة
National Council for Human Rights

عشرينية الحقيقة والإنصاف والمصالحة
National Council for Human Rights

ذكرى محطة ومسار
National Council for Human Rights



المجلس الوطني لحقوق الإنسان
National Council for Human Rights
Conseil national des droits de l'Homme

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

صيغة خاصة بالأطفال

اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان يوم 10 دجنبر سنة 1948.

المادة 1. المساواة في الكرامة والحقوق

يولد جميع الناس أحراراً ومتساوين في الكرامة والحقوق وعليهم أن يعاملوا بعضهم البعض بروح الإخاء.

المادة 2. التمتع بالحقوق دون تمييز

لكل إنسان الحق في التمتع بجميع الحقوق الواردة في هذا الإعلان دون أي تمييز.

المادة 3. الحق في الحياة

لكل إنسان الحق في الحياة والحريّة والأمن.

المادة 4. منع العبودية

تمنع كل أشكال العبودية والاتجار بالعبيد.

المادة 5. منع التعذيب

يمنع إخضاع أي إنسان للتعذيب والمعاملة القاسية أو التي تحط من كرامته.

المادة 6. الحق في الشخصية القانونية

لكل إنسان حق الاعتراف بشخصيته القانونية.

المادة 7. المساواة أمام القانون

كل الناس سواسية أمام القانون ولهم الحق في الحماية القانونية.

المادة 8. حق اللجوء إلى القضاء

لكل شخص حق اللجوء إلى المحكمة لإنصافه في حالة المس بحقوقه الأساسية.

المادة 9. الحماية من الاعتقال التعسفي

يمنع اعتقال أي إنسان أو حجزه أو نفيه دون سند قانوني.

المادة 10. القضاء المستقل

لكل إنسان حق التوجه إلى القضاء، حيث تقوم هيئة محكمة مستقلة ومحايدة بمعالجة قضيته.

المادة 11. قرينة البراءة

1. كل متهم بريء حتى تثبت إدانته في محاكمة تتوفر فيها شروط المحاكمة العادلة.
2. لا يمكن معاقبة أي شخص على أفعال غير مجرمة أو لم تكن مجرمة قانوناً وقت القيام بها.

المادة 12. حماية الحياة الخاصة

لكل شخص حق الحماية من التدخل في حياته الخاصة وشؤون أسرته ومسكنه ومراسلاته والمس بسمعته.

المادة 13. حق التنقل

1. لكل شخص حق التنقل بحرية واختيار مكان إقامته.
2. لكل شخص حق التنقل داخل بلده، السفر إلى بلد آخر والعودة إلى بلده الأصلي.

المادة 14. حق طلب اللجوء

1. لكل شخص حق طلب اللجوء إلى بلد آخر.
2. لا يمكن الاستفادة من هذا الحق في حالة ما إذا كان متابعاً قانوني في جريمة تتنافى وهذا الإعلان.

المادة 15. الحق في الجنسية

1. لكل فرد الحق في الجنسية.
2. لا يمكن أن يحرم أي شخص من جنسيته ومن حقه في تغييرها.

المادة 16. الزواج وإنشاء أسرة

1. للرجل والمرأة حق الزواج وتأسيس أسرة وهما متساويان في الحقوق.
2. لا يُعقد الزواج إلا برضا الطرفين رضاً كاملاً دون إكراه.
3. الأسرة هي الخلية الطبيعية والأساسية للمجتمع ولها حق التمتع بحماية المجتمع والدولة.

المادة 17. الحق في الملكية

1. لكل شخص حق الملكية سواء منها الفردية أو الجماعية أي بالاشتراك مع غيره.
2. لا يمكن تجريد أي شخص من أملاكه تعسفاً.

المادة 18. حرية المعتقد

لكل شخص الحق في حرية الفكر والوجدان والدين وممارسة الشعائر الدينية وحرية تغيير الدين.

المادة 19. حرية التعبير

لكل شخص حق حرية الرأي والتعبير، بما في ذلك حرية تبادل الأخبار والأفكار مع الآخرين.

المادة 20. الانخراط في الجمعيات

1. لكل شخص الحق في المشاركة في الاجتماعات وفي الجمعيات السلمية.
2. لا يجوز إرغام أحد على الانتماء إلى جمعية ما.

المادة 21. المشاركة السياسية

1. لكل شخص حق المشاركة في إدارة شؤون بلاده إما مباشرة أو عبر منتخبين يتم انتخابهم بحرية.
2. لكل شخص حق تقلد الوظائف العامة دون تمييز.
3. إرادة الشعب هي أساس سلطة الحكم وتتجلى من خلال انتخابات نزيهة.

المادة 22. الحماية الاجتماعية

لكل شخص الحق في الحماية الاجتماعية والتمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تضمن كرامته ونمو شخصيته.

المادة 23. الحق في الشغل

1. لكل شخص الحق في الشغل والحماية من البطالة وأن يختار عمله بحرية الذي يكون في شروط ملائمة.
2. لجميع الناس الحق في أجر متساوٍ دون تمييز إذا قاموا بنفس العمل.
3. لكل إنسان يعمل حق في أجر يكفل له ولأسرته مستوى معيشي لائق يحفظ الكرامة الإنسانية.
4. لكل شخص حق إنشاء نقابات والانضمام إليها لحماية مصالحه.

المادة 24. الحق في الراحة

لكل شخص الحق في الراحة وأوقات الفراغ وفي عطل مؤدى عنها.

المادة 25. الأمومة والطفولة

1. لكل شخص الحق في مستوى معيشي يضمن له ولأسرته الصحة والرفاه والولوج إلى الخدمات الأساسية والحماية الاجتماعية.
2. للأمومة والطفولة حق في رعاية ومساعدة خاصتين. ولجميع الأطفال حق التمتع بالحماية الاجتماعية سواء وُلدوا في إطار الزواج أو خارجه.

المادة 26. الحق في التعليم

1. لكل شخص الحق في التعليم المجاني. ويكون التعليم الابتدائي إلزامياً والتعليم العالي متاحاً للجميع.
2. الهدف من التعليم هو تنمية شخصية المتعلم وتعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية.
3. يحق للآباء اختيار نوع تعليم أبنائهم.

المادة 27. الحق في الثقافة

1. لكل شخص حق المشاركة في الحياة الثقافية للمجتمع وفي الاستمتاع بالفنون، والمشاركة والاستفادة من التقدم العلمي.
2. لكل شخص الحق في حماية ملكية إنتاجه العلمي أو الأدبي أو الفني.

المادة 28. نظام اجتماعي عادل

لكل فرد حق التمتع بنظام اجتماعي تتحقق فيه الحقوق والحريات المنصوص عليها في هذا الإعلان.

المادة 29. الجماعة

1. للفرد واجبات اتجاه الجماعة التي تنمو شخصيته داخلها نمواً حراً كاملاً.
2. لا يُخضع أي فرد خلال ممارسة حقوقه وحرياته لأية قيود ماعدا التي يقرّها القانون.
3. لا يمكن أن تُمارس هذه الحقوق على نحو يناقض مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها.

المادة 30. حماية الحقوق الواردة في الإعلان

لا يمكن لأي كان سواء دولة أو جماعة أو فرد عدم السماح بالولوج إلى الحقوق الواردة في هذا الإعلان.